رابط المادة على منصة باحث

شرح الوجيز في أركان الإسلام)٢٣(| الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

اذا لا بد في مسألة الحج والعمرة ان تعلم انك اذا احرمت ما فيها اول لو تموت تبقى محرم وتبعث يوم القيامة ايش؟ ملبيا كما قال عليه الصلاة والسلام. وهذي عيبة هذي خصائص - 00:00:00

الحج له خصائص هذي من خصائص الحج انه لا يرتفظ بالرفظ ولا يبطل بالابطال يشتغل معك في الاحرام ولو تموت. وتبعد يوم القيامة محرم. ولذلك النبي قال في المحرم قال لا تخمروا رأسه. ولا - 00:00:24

تمسوه طيبة. فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. قال وكفنوه في ثوبين. فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. هذي مسألة المهمة يعني مع ان العلماء دايم ينبهون لها ويعلمون بس الناس يجهلون ولا يهتمون للاسف. طيب - 00:00:44

ماذا تصنع؟ شف السؤال يقول ماذا تصنع الحائض اذا جاءها الحيض وهي محرمة؟ شو اول شيء نقول؟ حقيقة المرأة اذا كانت تخشى ان في حج او عمرة خاصة بالعمرة. ان وقتها قصير العمرة. فيتأكد عليها ان - 00:01:04

الكبد تأكد عليه ايش؟ ان تشتهي. شوي تشترط. يعني عند الاحرام تقول لبيك عمرة فان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني. طيب فان اصابها الحيض جاز لها ان تتحلل. جاز لها ان تتحلل - 00:01:34

مجانا مجانا خلاص تحلل وترجع لبيتها ما عليها الا العافية طيب اذا ما اشترطت ها؟ لا لا لا التحلل بالنية بالقصد انتهى خلاص تتحلل وبعض المشايخ هذا موب دقيق طبعا لا هي بالقصد. يعني يجوز لها ان تنتظر لو ارادت وهم يقعدون في مكة عشرة ايام - 00:01:54

تنتظر تنتظر في مكة لين تطهر وهذا هو الحل الثاني الحل الثاني ما هو؟ اذا ما اشترطت ما اشترطت المرأة فلا خيار الخيار الاول وان تبقى في مكة او حول مكة تروح لجدة تروح الطايف ولكن تبقى ايش؟ محرمة لا يقربها زوجها ولا - 00:02:24

ننتقد تلبس القفازين ولا تقلم اظفار ولا تقص شعرا تبقى محرمة حتى تنتهي الدورة الشهرية خمس ايام ست ايام سبع ايام تنزل مكة باحرامها الاول وتطوف وتسعى وتقصر. الحل الثاني انها ترجع الى ديرتها ترجع بلدها - 00:02:44

حتى تطهر. الحمد لله الان رجوع للبلد كله نص يوم. في الطيارات اخف. ترجم مستبقى محرم. تبقى محرم لا يقربها الزوج ولو ولو بالحبة على قولة الشيبان. لو احبه لو احبه ما في حبة. ولا لمسه بعد. ولا ينامون - 00:03:04

ترقد في غرفة وفي غرفة ما هي لعبة يترتب على الجماع وما يتعلق مشاكل بعد لحظات طبعا. حرام؟ عظيم. فلا تنم مع زوجها ولا تجتمع معه في الفراش. ثم اذا طهرت تركموا سيارتهم وطيارتهم يروحون لمكة بالاحرام نفسها هي بالنسبة لها زوجها اذا كان اعتمر ويجيب احرام جديد ويعلم بغى يعني ان - 00:03:24

ان اراد ان يحرمها يحرمها. وان اراد انه ينتظرها حتى تطوف وتسعى. هذا شيء راجع له. هذا ما يتعلق بالمرأة الحالة. وهذه مسائل مهمة جدا يعني نعم ماشي الموالاة عند العلماء في الحج والعمرة - 00:03:54

بين الاحرام والطواف والسعي ما هي مشروطة. انما اختلفوا في الموالاة بين الطواف والسعي. والمشهور اللي عليه الاكثر انها لا تنزل الموالي واختلفوا في في الموالاة بين بين اشواق الطواف واشواط السعي - 00:04:24

اختلفوا في هذا. هذه فقط ثلاث مسائل فقط اللي فيها الموالاة اللي هو بين الطواف والسعي. وفي السعي نفسه وفي اما بين الاحرام وما بعده فهذا لا اعرف احد يقول بوجوب الموالاة فيه. نعم ماشي. السلام عليكم - 00:04:44

يجب على الحامل اذا قررت ان تلتزم بتفكير جميع بدنها وقد اجمع العلماء رحمنا الله واياكم على ذلك يجب على قوله جل وعلا فلا تقربوهن حتى يطهرنه. يعني من الحيض - 00:05:04

تطهرنا يعني بالاغتسال. فاتوهن من حيث امركم الله. فيجب على المرأة اذا هي طهرت ان تغتسل ولا تصلي ولا يأتيها زوجها الا بعد الاغتسال. وهكذا لا تطوف الا بعد الاغتسال - 00:05:24

نعم ثانيا يجب على الثاني طواف الصيام باجماع المسلمين نعم يجب على المرأة الحائض ان تقضي الصيام. ويحرم عليها ان تصوم العلماء قد اجمع اهل العلم على ان صيام المرأة الحائض باطل ولا يجوز لها ان تصوم كما انه اجمعوا على انه - 00:05:44

يجب عليها ان تخلص صيام وبعض المبتدعة الظلال من من غلمان انفجرت المتفيهين هذه الايام يقولون تصوم وهي لا بالشريعة ولا بغيرها. المسائل هذي ما فيها خلاف بين والنصوص فيها كثيرة جدا. يكفي فيها - 00:06:14

قول النبي صلى الله عليه وسلم اليس اذا حاضت لم تصلي ولم تصم فهذا خبر عن الشارع؟ خبر بالنفي لا تصلي ولا تصوم ما فيها كلام. وتركها للصيام هذا رحمة من الله بها. رحمة من الله. لانها يشق عليها مع نزول - 00:06:44

عندما تصوم وعلى كل حال الشريعة واضحة في هذا لا رابعا يجب على هذه واجتزنا بذلك عدة وفاة تعتد الاربعة اشهر نعم بالنسبة للعدة هذا من من من احكام الحيض ان المرأة التي تحيض يجب - 00:07:04

ان تعتد بالحيض بالحيض بعض الناس عنده ثلاث شهور لا مو ثلاث شهور هي ثلاث حيضات قد تزيد شوي وقد تنقص شوي بحسب فلذا طلقت المرأة التي تحيد. فعدتها ثلاث حيظات. فلزوجها ان يراجعها - 00:07:34

قبل ان تغتسل من الحيضة الثالثة. الا هو ان يراجعها. فاذا اغتسلت خرجت ذمته ما عاد لا عليه طريق لو اراد ان يتزوجها فيتزوجها بنكاح جديد مثله مثل اي واحد. فيجب على المرأة اذا - 00:07:54

وهي ممن يحيض ان تعتد بالحيض. الا اذا كانت حاملا المرأة الحامل عدتها حتى تضع الحامل والمرأة ايضا بالنسبة للمتوفى عنها زوجها عدتها اربعة اشهر وعشرة ولو ليست عدتها بالحيل لقوله تعالى يتربصن - 00:08:14

اربعة اشهر وعشرة. والذين توفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربع تربص الانتظار. اربعة اشهر وعشرة. يعني اربعة اشهر وعشرة ايام. اربعة اشهر وعشرة ايام نعم الا اذا كانت حامل - 00:08:54

حتى لو توفي عنا زوجها وهي حامل فالعدة بالحمل. فالحمل هي هي اقوى العدد اقوى العدد ها؟ وضع نعم وضع المرأة حاملها. هو اقوى العدد سواء في الطلاق فهو يغلب الحيض - 00:09:24

او في الوفاة فهو يغلب الاربعة اشهر وعشرة. فلو توفي زوجها اليوم في اليوم. ووضعت بكرة خلاص ما عاد لها عدة لها ان تتزوج عقب بكرة. وليس عليها حداد ولا شيء. انتهت عدته - 00:09:44

ما ذكر الحبل هنا سم. تفضل. ارفع بس الصوت او. ايه ما تبقى ايش ايه هذه مسألة ما لها علاقة بالعدة. يعني هو المرأة اذا طلقت وهي رجعية لان المرأة المطلقة نوعان اي سؤال هذا اللي كنا نقرا فيه؟ سؤال - 00:10:04

السؤال الاول بالنسبة للمرأة المطلقة لا يجوز لها ان تخرج من بيت زوجها. لانها زوجة من الزوجة يجب عليها ان تبقى في بيت زوجها. وتخدم زوجها وتخدم اولادها وتكشف على زوجها عادي تعيش حياتها عادية بس ما في جماع. ولا مقدمات الجماع. فان حصل الجماع او مقدمات - 00:10:54

الجماع فهذه رجعة. تعتبر رجعة. اما بقي الامور تبقى طبيعية. ويجب على ان ينفق عليها يجب على الزوج ان ينفق عليها مدة العدة. باتفاق اهل العلم. اما انها تخرج لا قال الله عز وجل لا تخرجوهن من بيوت - 00:11:34

يعني انت لا تطلع ولا يخرجن يعني هن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. فلا يجوز للمرأة ان تخرج ولها النفق لكن اذا خرجت من بيت زوجها ما لها لا نفقة ولا لها سكنى. تسقط عنها. ولا يجوز له ان يخرجها - 00:11:54

الزوج ما يجوز تطلعه. هاي اكثر من سنة زعلان. اطلعي روحي لاهلك. هذا بيت هذا موب هذا بيت. تقعد في بيت حتى لو حتى تنتهي العدة وليش الشارع يقول لك لا تخرجوهن ولا يخرجن - 00:12:14

ها؟ على الرجعة. لكن ليه راحت البيت او ابوها اثارها ابوها اثارتها امها اثاروها اخوانها. كثرة المشاكل زادت القطيعة. ولذلك اذا طلقت حرمتك اسكت وهي تسكت لا احد يعلم الثاء - 00:12:34

اسكتوا اقعدوا يومين ثلاث ليال لانكم راجعين. اصلا طبيعة الزوجين يحنون لبعض شيء يدفعه للقرب لكن اذا صارت بعيدة ما عاد فك احد في الثانية وتلقى خواته سوا بعض الحريم - 00:12:54

مفسدات ما فيها خير تقول والله بتصبرها تقول رجع بيته ستر مارس الا بيتس ابو عيالتس فينبغي التنقل لا تطلع هي من بيتها هذا الواجب شرعا نعم الله اكبر لكن هذا ما له علاقة بالعدة العدة لا - 00:13:14

تزيد ولا تنقص. هي نفسها ثلاث حيضات او الحل اذا وضعت الحل. نعم. ماشي. يا شيخ مستحاطة بالنسبة للمستحاضة كل مستحاضة فلها حيض فاعتبارا لان المستحاضة لها احكام الحائض كما تقدم الكلام عليه اما ان يكون عندها آآ - 00:13:34

عادة سابقة وتعرفها فتمشي عليها. واما ان لا يكون عندها عادة فبتميز الصالح واما الا يكون عندها هذا فتعمل آآ عادة صويحباتها فهذه عادة واما الايس الايس فعدتها ثلاثة اشهر. قمرية ثلاثة اشهر هجرية قمرية - 00:14:04

ليست شمسية ولا ميلادية. نعم. ما الذي يحكم ما الذي يحكم من حي؟ يحرم من حيث اولا يحرم الصلاة فلا يجوز له الصلاة لا فرضا ولا نفلا وقد تجمع العلماء رحمنا الله واياكم على ذلك. نعم المرأة ذات تصلي وصلاتها لا تصح ولا تنعقد - 00:14:34

وبعض الحريم تجي وقت الصلاة وتفرش وتقعد تذكر الله في محل صلاته. هذا ما له اصل. هذا خلاف الشريعة ما له اصل. اذكري الله في اي وقت الا في والا بهالطريقة هذي هذي بدعة جديدة. انما تذكر الله وتقرأ القرآن على الصحيح بدون مس المصحف - 00:15:04

يحرم على الصيام لكن يجب عليها نعم الصيام ايضا لا يصح منها لكن يجب عليها ان تقضي الصيام. تأخذ الصيام فيما بينها وبين رمضان الاخر. يعني عنده احدى عشر للقضاء ولا يجوز ان تؤخره الى رمضان الذي بعده؟ نعم. ثالثا لا - 00:15:34

مسألة للصلاة والسلام قال ايش؟ من شجع من هذا الجماع هل في لا لا ما في ما في لا يكون خوارج وولاة الذين لا يقيمون للسنة ولا اعتبار. ولذا قالت عائشة - 00:16:14

ها؟ في رابعة هي بالعدوية. اه رابعة العدوية متأخرة قالت عائشة قالت احرورية انت؟ فحرورية انت يعني انت من الخوارج؟ فنقل للعبد البر او غيره عن غلاة موب عن عن الخوارج عن غلاءة الخوارج وعن غلاءة - 00:16:44

لان هذا الحكم في القرآن. الحكم هذا جاءت به السنة. نعم يحرم الشيخ نعم المرأة الحائض لا تطوف بالبيت سواء كان في عمرة او في حج قال عليه الصلاة والسلام لعائشة رضي الله عنها افعلي - 00:17:14

ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطفري. وهذا ايضا متفق عليه بين العلماء اختار بعض العلماء في حالات خاصة مثل ما رأى مثلا فرضنا حين جاية من امريكا وجاية من اوروبا ووقت حج. وبتطير الطيارة يوم ثلاطعش والاربعطعش وجاه الحيض - 00:17:44

طبعا الحالة نقول اذهب الى طبيب او طبيبة وشوف حل عندهم حبوب احيانا تسرع بالعادة وتوقف الدم فان تيسر والا يجوز لها ان تطوف. يجوز لها ان تطوف على اختيار شيخ الاسلام وابن القيم. وبعض مشايخنا كالشيخ - 00:18:04

وان كان هذا القول ليس قولا مشهورا عند اهل العلم لكنه للضرورة وقد اطال عليه ابن القيم في كتابه اعلام الموقعين ولابن تيمية شبه رسالة في هذه المسألة نعم يحرم على يحرم - 00:18:24

نعم المرأة الحائض لا يجوز لها ان تمكث في المسجد. ومعنى تمكث يعني تبقى اما مرور اذا كانت متحفظة فلا بأس بمجرد المرور بقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة ان حيضتك ليست في يدك لما قال ناوليني الخمرة وكان هو في المسجد - 00:18:44

قالت اني حائض قال ان حيضتك ليست بيدك. يعني يجوز ان تمر وتعطيها زوجها وترجع. او تناوله وتعود اما بالنسبة للمصلى فلقول النبي صلى الله عليه وسلم وليعتزل الحيض المصلى. وليعتزل الحيض - 00:19:24

المصلى كما في الصحيحين. وهنا ليس لقداسة المصلى لان المصلى مكان عام مفتوح. ما هو مسجد لكن حتى لا تشغل المصليات. تقعد حريم لو يقعدن ثنتين تلقى اصواتهن وصلت اخر الدنيا. محد يعرف يصلي ولا احد عارف هذا طبيعة النساء. ولذلك - 00:19:44

المرأة كانت لا تتجنب المصليات. حتى ما تشغلها عن الصلاة. تقعد تسولف ولا تقعد لامر النبي صلى الله عليه وسلم هذي حكمة ملتمسة طبعا هي حكمة ملتمسة. هكذا ذكرها الحافظ بالرجل في فتح الباري ليس لان المصلي - 00:20:14

لان المصلى حقيقة المصلى ليس مسجد صحراء فظل. نعم فلا يجوز لزوجها ان يجامعها ان يجامعها فلا يجوز لها ان تمكنه من امتناعه واذا اراد ذلك السنة من كل ان تلبس الزوجة الزوجة زوجتها. سوءتها سوءتها - 00:20:34

نعم يحرم الجماع والمراد بالجماع الايلاج لكن لو اراد ان ان يفاخذها او ما اشبه ذلك جهز. لكن من السنة ان تلقي على فرجها شيئا كما فعلت تقول عائشة رضي الله عنها كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد ان يأتيها القت على فرجها شيئا. ليش؟ من باب سدد - 00:21:14

سريعة سد الذريع يعني الان تلبس السراويل الصغيرة هذي وتوقظين. فهذا لا بأس به هذا لا بأس به وهو جائز نعم. قول النبي صلى الله عليه وسلم افعلوا كل شيء الا النكاح. افعلوا كل شيء - 00:21:44

الله الا النكاح والمقصود بالنكاح هنا الجماع. نعم. سادسا يحرم الحي الطلاق ولا يجوز يجوز نعم طلاق حرام والمرأة حائض. ويسمى عند العلماء الطلاق ايش؟ البدع في الزمن وهل يقع جمهور الفقهاء على انه يقع؟ فذهب بعض السلف والخلف الى انه لا - 00:22:04

وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. المهم انه حرام حرام. لا اشكال بينه حرام. لا يجوز للرجل ان يطلق زوجته سواها ولا يجوز ان يطلقها وهي طاهرة ايضا. طيب شلون؟ متى - 00:22:54

اذا متى يجوز ان يطلقها لا يجوز ان يطلقها وهي حائض. ولا يجوز ان يطلقها وهي طاهر اذا كان قد وقع في هذا الطهر جماع مرة واحدة اذا مات يجوز ان يطلق يطلق ما بين طهرها من الحيض الى اول جماع يعني - 00:23:14

فقط او يومين او ثلاثة. هذا وقت الطلاق الشرعي بس. اذا جامعها حرم عليه ان يطلقها حتى تطهر حتى تحيض ثم تطهر. وهذا يجعله اكثر الناس. انشروا هذا الكلام اذا الطلاق البدعي في الزمن هو الطلاق حال الحيض حال طهر وقع فيه جماع ولو مرة واحدة. اذا - 00:23:44

الطلاق يجوز الطلاق بعد الحيض الى اول جماع. اذا حصل جماع اغلق باب ايش؟ الطلاق لا حتى تحيض وتطهر ثم يفتح لك شوي يفتح لك شوي تقدر تطلق حتى الجامعها يوم يومين ثلاثة - 00:24:14

جامعتها اغلق باب الطلاق. سكر. خلاص ممنوع حرام. اقعد شهر كامل ما في طلاق. واضح وهل يقع في هذا؟ ايه طلاق بدعي كله طلاق بدعي الحكم اللي يوقعونه هنا يوقعونه هنا لما - 00:24:34

كيف كيف يقع شيخ الاسلام انت تسأل عن ذولي ولا عن ذولي الاخ يقول واظحة كذا انت متزوج ولا عزوبي؟ لا والله كويس طاح نص السوق. يعني الان المرأة حائض. ايش حكم الطلاق - 00:24:54

ها؟ طهرت طهرت اغتسلت زين؟ وش حكم الطلاق جهز طيب عادة الرجل ينتظر حرمته بعد ما تحيض كم يوم ما ينتظر قعد له سبعة ايام زين في الجامعة عقب يوم او يومين او يمكن عقب ساعة. اذا جامعتها صار الطلاق محرما. اذا - 00:25:44

صار الطلاق محرما. طيب بكرة محرم بعد لو ما جمعته غير مرة خسس. وجود الجماع يغلق عليك باب ايش؟ باب الطلاق. وجود الحيض يغلق عليك باب الطلاق. اذا عندك اغلاقان لباب الطلاق. الحيض - 00:26:14

وايش؟ والجماع. اذا متى يجوز ان تطلق ما بين الحيض والجماع الاول بس اللي هو فترة او شهر اه عفوا او يوم ولا يزيد عن يوم غالبا الا بالشيبة. زين؟ فهمتها. ليش - 00:26:34

الشريعة تقول لك حرام تطلق؟ لعدة اسباب طبعا عدة اسباب لكن منها ان يمكن ان تكون حامل في حالة طهرة تجامعت ممكن تحمل ولا لا؟ طب اذا حملت وانت طلقتها طلقت وجنينها في وجنينك - 00:26:54

طبعا فرق كبير مع النساء يعرف ان زوجته حامل ما يجرؤ يطلقها. يبغى ولده يبغى يعيشون حياة مستقرة في الشريعة مراعاة لهذا حتى لا تتفرق الاسرة ان تنتظر. حتى يتبين لك الامر. اذا تبين لك انها حامل وبدأت تطلق وانت مقتنعة بباب ثاني - 00:27:14

هذا باب ثاني. بس بعض الناس يقول جزء من المشكلة انها ما تحمل مثلا. اذا حملت قال ابيتس يبغى يتحسن الشريعة اغلقت عليك هذا الباب. اغلقت والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا كما في الصحيحين. نعم - 00:27:34

بالنسبة هذي مسألة طويلة عريضة فيها مؤلفات وكتب يا ابا معاهدة لكن الخلاصة هي كلها تدور على قضيتين. يعني انا اختصرها لك.

النص الاول حديث عبدالله ابن ابن عمر في الصحيحين. انه طلق امرأ طلقة واحدة. وهي حائض. فجاء - 00:27:54
جاء عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره فتغيظ النبي صلى الله عليه وسلم على ابن عمر وقال مره فليراجعها. ثم ليمسكها حتى تحيض. ثم حتى تطهر. ثم تحيض حتى تطهر ثم تحيض - 00:28:24
ثم تطهر فان شاء اطلق وان شاء امسك فان شاء طلق قبل ان يجامع هذا قبل وان شاء امسك. وان شاء امسك. سئل ابن عمر او الى نافع جاء كذا وجاء كذا. هل احتسبها ابن عمر؟ قال نعم. اختلفوا في هذه اللفظة. هل - 00:28:44
بامر النبي صلى الله عليه وسلم او اجتهاد من ابن عمر. على اختلاف الروايات. اي احتساب وطلقة واحدة وايضا كلمة فليراجعها. قالوا فليراجعها لا تكون الرجعة الا بعد ثبوت الطلاق. هذا مذهب الجمهور - 00:29:14
اللي يقولون تحتسب. ابن تيمية وابن القيم وجماعة. يقولون الطلاق البدعي حرام. والحرام لا يقع شرعا في قول مسلم من عمل عمل ليس عليه امرنا فهو رد يعني مردود. فهو مردود عاصي. فالشارع لم يأذن لك ان تطلق - 00:29:34
فاذا طلقت فانت متعد على امر الله ورسوله فهذا غير معتبر بالنسبة لك. وظح لك هذا هذا ماخذ هذا ولا ماخذ بس هذا ما تفسيرها؟ تفسير من؟ ابن تيمية ابن تيمية وابن القيم يقول فليراجعها - 00:29:54
هذا المعنى لغوي ما هو شرعي. المراجعة بالمعنى الشرعي هذه اصطلاح فقهي. ما هو من الشارع المراجعة. اما المراجعة شرعا تسمى الامساك. كما قال الله عز وجل فامسكوهن بمعروف زين. ما جاء في القرآن فراجعوهن. انما ذكر الامساك فامساك بمعروف. ما في في مراجعته. فيقول كلمة - 00:30:14
المراجعة اللي جت في الحديث ليست بالمعنى الاصطلاحي. انما هي بالمعنى اللغوي من رجع يرجع اذا اعاد يعيد بس. نعم. ها؟ رأيك في المسألة؟ والله انا اللي اراه انه ما يقع. ما يقع. ما يقع هذا المذهب اللي عليه - 00:30:44
وعليها مشايخنا الكبار انهم يرون الاعاقة. نعم لكن مهوب دائما في كل الاحوال لو احتسبوه وعملوا به سنوات خلاص. انتهى الموضوع مشروع مشروع او قضى به حاكم نعم طيب باقي شيء ولا نقف؟ عطنا قلبه عشان خلاص - 00:31:04
الملاءة ليست طلاق ليست طلاق بناء على فسخ هل كل الفصول تأخذ حكم الخلع هذا على اختيار ابن تيمية هي ابن تيمية يرى ان كل الفصول تقريبا تأخذ انا ما عندي شيء محرر في هذا الله اعلم - 00:31:24
طبعا الاستثناء حتى الحنابلة يستثنونها لان النبي صلى الله عليه وسلم يقولون لما قال للمرأة خذوا الحديقة تطليقة لم يسألها طاهر او حائر فدل على الجواز مطلقا لان ترك الاستفصال في مقام الاحتمال يقع - 00:32:04
ترك الاستفصال في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال هذي قاعدة اصولية. ترك ايش لاستفسار في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال. نعم. ماشي تفضل ايه لا الجنب ما يبقى في المسجد. ما يجوز. نعم ما يجوز. بس يجوز. يجوز انه يمر. ايه. لقوله تعالى ولا جنبا الا - 00:32:24
سبيل حتى تغتسل وعابر السبيل يجوز. نعم. يحرم على نعم لا يجوز للمرأة الحائض ان تمس المصحف بيدها لكن يجوز لها ان تقرأ على الصحيح القرآن المصحف تقرأ في الجوال تقرأ في الايباد تقرأ في اي جهاز الكتروني تقرأ في اي كتاب تفسير - 00:33:04
لا بأس لكن المصحف لا. نعم. او تحط دسوس تلبس دسوس لا بأس تلبس دسوس ثامنا يحكم على الهادي الاعتكاف. نعم لانه يحرم عليه ان تبقى كنت في المسجد المرأة الحائض لا تمكث في المسجد لا لاعتكاف ولا لغيره. بركة نكتفي بهذا القدر - 00:33:34
اليوم تفضلوا. تفضلوا - 00:34:04